

ما حكم خروج النساء للأسوق | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

اذا خرج ثمار الاسواق شروط الشرط الاول ان يأذن لها وليها. الشرط الثاني ان تكون محتشمة. الشرط الثالث ان يكون ذلك قدر الحاجة ما تذهب في الاسواق تجوب الاسواق شرقا وغربا يمينا وشمالا تتجلو في المعارض كانها عارضة ازياء انما بقدر الحاجة اذا

انت - 00:00:00

الامر الرابع الا تخاطب الرجال الا بقدر الحاجة. بشرط الا تخضع بالقول. متى ما خضعت بالقول كانت اثمة - 00:00:20